

والسكون فما هو فيه اولاً وبالذات من غير ارادة انتمى
وقيل ان من صنعته وهن في القلب يمنع من اللقمة على الاخطا
واجراه عنده واطلاق الغرزة على اجبلة الاصلية ربما
يوهم انه للاختيار معاً وليس كذلك بل المراد ان يسئل الخالق
المحمية في الاموال المحببة والغرابه الذميمة في الاعمال
الذميمة ليست تلك الغرزة شرح الحلف عن جمل الاختيار
ونظيره كقولنا نطيع المومن على كل خلق ليس تجارة الكذب
ذكره السجوي وقد ستم في شرح الثماني ومن ذلك شرفاني
العبد شخ هالع وجبر خالع اي خلقه فعليه قلبه من بدنه
وسياق محجوم ونظيره ومن يوقح نفسه ورافضة الى التولاه
غزوه فيها مقيد بل هو على المنع الذي هو الجمل والمعنى ومن يوق
يتوق له بها حتى حالها فيما يغلب عليها وجب الما وبغض
الذفاق ونحوه واحضرت الاغصان التي جعلت حاضرة لطبوع
عليه لانها عند اقل المراهة تجم كحقها من اجل ولا الطمخود
بحال العترة مع فرما منها وهذا الاعتراض لتهمد العدر في الممالكة
كل هذه الامور لم تخرج عن الاختيار كما لا يخفى لبقا الكلف معاً
قطعا كما لا يخفى لبقا الكلف معاً وطعا كالحال وهو كما قال
ان الخلق باي ذنوبه الخلق وتولاه حو وخلق الله على حبه
احسن اليها ونفع من است اليها ارحم الواعين والواجب ان
داخلي

صلى عليه وسلم

واخطا دون فالله سبحانه وتعالى هو من بالوضع وورد
من معاً وهو باطل فالمراد شرح اليها فلتسبحوه وادعوه السد
الامام محمد بن اسم في كثير من ذلك ليس ومن ذلك قول الاشعري ان
العدوه فوجبه مع ثبوت الاختيار اذ الفرق من جهة الاختيار
والاضطراره من جهة كما صرح به محققو الاشعريه ومن ذلك قوله تعالى
فيل غزوه فحق الجار ان اسرها قسم بينكم اخلاقكم كما قيل فيكم
واحدنا اصله غيري ربنا من كتب لما ج انه صلى الله عليه
والله وسلم قال لا يخرج من قلبه كضلعين جميعاً الله تعالى الخلق والافان
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخرج من قلبه كضلعين
جعله على خلقين جميعاً فغزوه صلح لم يدركه وورد حبه
صلح لم في كثر الكرم كاحسن خلق في خلقه ووجه دعاء
الاستغفار والهدى الحسن الاخلاق انه لا يهدى لاحسن الامم الا الله
فاصله جملته فان لم يكن فيه اية من الجاهل والاراضة حتى يتفوا
وصير محمود وبعرفت باهوانه ملكة سهل على اربابها فاعالجهم
وتجنب القبيح ومن ذلك كما فانه غزوه وقد جعله اللذان وهو
خلق بعثت على اجتناب القبيح ولبنة المقصد في حق ذوي كرم
ومواظبة منها جميع الكرم وحبها المحبة وغير ذلك وانما جعله اللذان
لان استعماله على فانول الشريعة كماله الى قصد اكتسابه وهو المراد
صلح اليها من الاممات دون غيرها غير ان من كان فيه غزوه من

الصحة

الحق

١٨٢